

تاج العروس من جواهر القاموس

ويقال : فرسٌ أَشَقُّ أَمَقُّ وهي شَقَّاءٌ مَقَّاءٌ والكافُ في قولِ رؤبة : كالمَقَقِ رائِدَةٌ . والمُقَامِقُ : المتكلمُ بأقصى حَلَقِهِ وتقديره فُعافِلُ بتكثير الفاءِ ولا يُقال : مُقَانِقٌ كما في الصِّحاح . وقال النُّصْرُ : فخذُ مَقَّاءٌ : معروقةٌ عارِيَّةٌ من اللَّحْمِ طَوِيلَةٌ . ومن المجازِ : أرضٌ مَقَّاءٌ : بعيدةُ الأَرْجاءِ . وقيل : بعيدةٌ ما بيْن الطَّرَفَيْنِ . وكُلُّ تَباعُدٍ بين شيئينِ : مَقَقٌ . وقال ابنُ الأعرابي : المَقَقَةُ مُحَرَّكَةٌ : الجِدَاءُ الرَّضْعُ . وأيضاً : الجُھَّال . قال : ومَقَقٌ الرَّجُلُ على عِيَالِهِ تمَقِّيقاً : إذا ضَيَّقَ عليهم فَقَرّاً أو بفخْلاً وكذلك أَوْقَ وفوَّق . قال : وزَقَّ الطائرُ فرْخَه ومَقَّقَه وغَرَّه ومَجَّه كُلُّهُ بمعنىً . وقال ابنُ عبَّاد : مَقَمَقٌ : لَانٍ وسَلِسٌ . قال : ومَقَمَقَ الشَّيْءُ : خيَّسَه وذَلَّلَه وفي بعض النُّسخ : حبَّسه . وقال ابنُ دُرَيْدٍ : مَقَمَقَ الحُورُ أَمَّه : مَصَّ ضرْعَها ونَصَّ الجَمْهَرَةَ : خِلَافَ أَمِّه : مَصَّه مَصَّلاً شَدِيداً . وموَقَقٌ كموَهَبٌ : بأجأَ لبني جرِّم . وقيل : ماءٌ لبني عمرو بنِ الغوثِ . ومما يُسْتَدْرَكُ عليه : رجلٌ أَمَقُّ : طويلٌ وهي مَقَّاءٌ . وقيل : المَقَّاءُ : الطَّوِيلَةُ الرَّفُغَيْنِ الرَّخْوَتُهُمَا الطَّوِيلَةُ الإسْكَتَيْنِ القَلِيلَةُ لَحْمِ الرَّفُغَيْنِ وقيل : هي الرَّقِيقَةُ الفَخِذَيْنِ المَعِيقَةُ الرَّفُغَيْنِ . وغَزَا أعرابيٌّ بني بَكْرِ بنِ وائِلٍ ففُلاُوا فجاءَ ثَلاثُ جَوارِ إلى مُهَلِّهِلٍ فسألَنيهِ عن آبائِهِنَّ فقال للأولى : صِفِي لي فَرَسَ أبيكَ فقالت : كان أبي على شَقَّاءٍ مَقَّاءٍ طَوِيلَةٍ الأَنْقَاءِ تَمَطَّقُ أُنْثَيَاها بالعَرَقِ تَمَطَّقُ الشَّيْخُ بالمرَقِ قال : نَجَا أبوك . قال ابنُ الأعرابي : أُنْثَيَاها : رَبَلَتَا فخذَيْها : والمَقَّاءُ : الواسِعَةُ الأَرْفَاقِ وأنشد غيرُه للرَّاعي يصفُ ناقةً : . مَقَّاءٌ مُنْفَتِقُ الإِبْطَيْنِ مَاهِرَةٌ ... بالسَّوْمِ ناطَ يَدَيَّها حارِكُ سَنَدُ ووجهُ أَمَقُّ : طويلٌ كوجهِ الجَرادةِ . والمُقُّ من النِّساءِ : الطَّوالُ جمعُ المَقَّاءِ . ومنه قولُ سَيِّدِنَا عَلِيٍّ B : مَن أرادَ المُفَاخرَةَ بالأوْلاءِ فعَلَيْهِ بالْمُقِّ من النِّساءِ . وحِصْنُ أَمَقُّ : واسِعٌ قال : . ولي مُسَمِّعَانِ وزَمَّارَةٌ ... وظَلُّ مَدِيدٌ وحِصْنُ أَمَقِّ وقال أبو عَمْرٍو : المَقَقَةُ مُحَرَّكَةٌ : شُرَّابُ النِّبِيدِ قَلِيلاً قَلِيلاً . ومَقَقَتُ الشَّيْءَ أَمَقَّهُ مَقَّالاً : فَتَحَنَّنَهُ . ويُقال : فيه مَقَمَقَةٌ وَلُقَّاعَاتُ نَقْلِهِ الجَوْهَرِي . والمَقَمَقَةُ حِكَايَةُ صَوْتٍ أو كلامٍ . وتمَقَّقَ : تَباعَدَ وطال . قال رؤبة : .

" عن طهرِ عُريانِ المَعاري أَعْمَقَا .

" أَمَقَّ بِالرَّكْبِ إِذَا تَمَقَّقَا وَتَمَقَّقَ مَا فِي الْعِظْمِ : اسْتَخْرَجَهُ . وَمَقَّ إِنْ عَيْنَهُ : قَلَعَهَا نَقْلَهُ الزَّمْخَشَرِيَّ .

م ل ق .

مَلَقَهُ يَمْلُقُهُ مَلْقًا : مَحَاهُ كَلَامَقَهُ نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ . وَمَلَقَ جَارِيَتَهُ وَمَلَجَهَا أَي : جَامَعَهَا كَمَا يَمْلُقُ الْجَدِيُّ أُمَّه إِذَا رَضَعَهَا . وَمَلَقَ الذَّوْبَ وَالْإِنَاءَ يَمْلُقُهُ مَلْقًا : غَسَلَهُ . وَالْمَلَقُ : الرِّضْعُ . يُقَالُ : مَلَقَ الْجَدِيُّ أُمَّه يَمْلُقُهَا مَلْقًا : رَضَعَهَا وَكَذَلِكَ الْفَصِيلُ وَالصَّبِيُّ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَقُرِئَ عَلَى الْمُنْذَرِيِّ : مَلَقَ الْجَدِيُّ أُمَّه يَمْلُقُهَا قَالَ : وَأَحْسَبُ مَلَقَ الْجَدِيُّ أُمَّه يَمْلُقُهَا : إِذَا رَضَعَهَا لُغَةً . وَمَلَقَهُ بِالسَّوْطِ وَالْعَصَا مَلْقًا : ضَرَبَهُ . وَيُقَالُ : مَلَقَهُ مَلَقَاتٍ إِذَا ضَرَبَهُ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : مَلَقَ فُلَانٌ : إِذَا سَارَ شَدِيدًا وَكَذَلِكَ مَلَخَ . وَتَمَلَّقَهُ . وَتَمَلَّقَ لَهُ تَمَلُّقًا وَتَمَلَّاقًا بِكسْرَتَيْنِ مَعَ تَشْدِيدِ اللَّامِ : تَوَدَّدَ إِلَيْهِ وَتَلَطَّفَ لَهُ . قَالَ الشَّاعِرُ :

ثَلَاثَةُ أَحْبَابٍ فَحُبُّ عِلَاقَةٍ ... وَحُبُّ تَمَلَّاقٍ وَحُبُّ هُوَ الْقَتْلُ وَقَدْ ذُكِرَ الْبَيْتُ فِي عِلَقِ . وَالْمَلَقُ مُحَرَّكَةٌ : الْوُدُّ وَاللَّطْفُ الشَّدِيدُ وَأَصْلُهُ التَّلْيِينُ . وَقِيلَ : هُوَ شِدَّةُ لُطْفِ الْوُدِّ وَقِيلَ : التَّرَفُّقُ وَالْمُدَارَاةُ وَالْمَعْنَيَانِ مُتَقَارِبَانِ . وَالْمَلَقُ أَيْضًا : أَنْ تُعْطِيَ بِاللِّسَانِ مَا لَيْسَ فِي الْقَلْبِ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : لَيْسَ مِنْ خُلُقِ الْمُؤْمِنِ الْمَلَقُ . وَالْفِعْلُ مَلَقَ كَفَرَحَ وَهُوَ مَلَقٌ . وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُتَنَخِّلِ :

أَرْوَى بَحْنَ الْعَهْدِ سَلَامَى وَلَا ... يُنْصِبُكَ عَهْدُ الْمَلَقِ الْحَوَّلِ